أركان المسؤولية التقصيرية

تعد المسؤولية التقصيرية المصدر الثالث من مصادر الالتزام بعد العقد والإرادة المنفردة وسنتناول في هذه المحاضرة تسميتها وتعريفها وتمييزها عن المسؤولية الجنائية والمسؤولية المدنية وموقف المشرع العراقي .

أولا / تسميتها : ١- المسؤولية عن العمل غير المشروع ٢- المسؤولية عن الفعل الضار ٣- الضمان ...
ثانيا / تعريفها : التزام الشخص بتعويض الضرر الناشئ عن فعله الشخصي أو عن فعل من هم تحت رعايته أو رقابته من الأشخاص أو الإتباع أو تحت سيطرته من الحيوان أو الأشياء غير الحية في الحدود التي يرسمها القانون .

ثالثا / تمييزها عن المسؤولية الجنائية :
المسؤولية الجنائية تقوم على أساس الضرر الذي يصيب المجتمع بينما المسؤولية التقصيرية تقوم على أساس الضرر الذي يصيب الفرد . **وعلى هذا الأساس توجد أوجه الاختلاف الآتية :**

١- الجزاء في الجزائية عقوبة توقعها السلطة العامة على المسؤول باسم المجتمع بينما الجزاء في التقصيرية فتعويض يستوفى من مال المسؤول .
٢- تهدف العقوبة في الجنائية إلى ردع الجاني وزجر الآخرين بينما يهدف التعويض في التقصيرية إلى إزالة الضرر أو التخفيف عنه .
٣- الدعوى في الجنائية من حق المجتمع يحركها الادعاء العام بينما في التقصيرية فمن حق الفرد فيحركها المتضرر .
٤- الجنائية من اختصاص المحاكم الجزائية بينما التقصرية فمن اختصاص المحاكم المدنية .
٥- الأصل في الجنائية لا يحوز الصلح بينما ذلك جائز في التقصيرية .
٦- في الجنائية الأفعال التي يعاقب عليها القانون واردة على سبيل الحصر فإذا لم يذكر القانون الفعل المعاقب عليه فيكون مباحا استنادا إلى قاعدة (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص) . بينما لا يوجد حصر للأفعال في التقصيرية .
٧- في الجنائية تتناسب العقوبة مع درجة الخطأ بينما في التقصرية فيتناسب التعويض مع درجة الضرر .
٨- يعتبر القصد الجنائي ركنا في الجنائية بينما لا يعتد في القصد الجنائن في التقصيرية .

٩- يعتبر التمييز شرطا في ركن الخطأ في الجنائية بينما لا يعتد بالتمييز في التقصيرية .

التمييز بين المسؤولية التقصيرية والمسؤولية العقدية

تقوم بين المسؤوليتين الفوارق الآتية :

١- من حيث الأهلية : تشترط الأهلية الكاملة لتحقق المسؤولية العقدية بينما لا يشترط ذلك في التقصيرية .

٢- من حيث الأعذار : الإعذار واجب في دائرة المسؤولية العقدية بينما لا محل له في التقصيرية .

٣- من حيث الإثبات :عبء الإثبات في المسؤولية العقدية أيسر من التقصيرية .

٤- من حيث مدى التعويض : في المسؤولية التعاقدية يسأل المتعاقد عن الضرر المباشر المتوقع بينما في التقصيرية يسأل عن المتوقع وغير المتوقع .

٥- من حيث التضامن بين المسؤولين : التضامن في المسؤولية التقصيرية ثابت بنص القانون بينما في التعاقدية فليس مفترض بل لابد من النص عليه .

٦- من حيث الاتفاق على الإعفاء من المسؤولية: يكون هذا الاتفاق في المسؤولية التقصيرية باطل بينما يكون جائز في العقدية إلا إذا نشأ عنه غش جسيم .

٧- من حيث التقادم : تتقادم دعوى المسؤولية التعاقدية بمرور خمسة عشر سنة بينما التقصيرية تتقادم بمضي ثلاثة سنوات من وقت علم المضرور بوقوع الضرر وبمن أحدثه أو بمضي خمسة عشر سنة من وقت حدوث الضرر .

٨- من حيث النطاق : المسؤولية التعاقدية تستوجب وجود عقد بين طرفين وإخلال أحدهم بالعقد ، بينما التقصيرية فتنهض في كل مجال يترتب فيه ضرر بسبب الإخلال والتعدي من الغير .

المسؤولية التقصيرية في القانون المدني العراقي :

لقد خص المشرع العراقي هذه المسؤولية ب (٤٧) مادة قانونية من المادة ١٨٦ – ٢٣٢) وتناولت نوعين من هذه المسؤولية وهما :

١- المسؤولية عن الأعمال الشخصية : وتعني مسؤولية الشخص عن الأفعال الصادرة منه كالغصب والإتلاف وأي فعل ضار مباشر من شخص تجاه الغير .

٢- المسؤولية عن أعمال الغير والأشياء غير الحية : وتتضمن مسؤولية الشخص عمن هم تحت رعايته ومسؤولية المتبوع عن أعمال تابعيه والمسؤولية عن الحيوان والمسؤولية عن البناء والمسؤولية عن الآلات الميكانيكية والأشياء غير الحية .